آفاق الثقافة والتراث

مجلة
فصلية
ثقافية
تراثية

تصدر عن دائرة البحث
العلمي والدراسات
بمركز جمعة الماجد
للثقافة والتراث

السنة السادسة ، العددان الثاني والعشرون والثالث والعشرون - جمادى الثانية ١٤١٩ هـ - أكتوبر (تشرين الأول) ١٩٩٨م

مخطوط الكواكب الدرية وتخميساتها - ٨٥٧ هـ

MANUSCRIPT " AL KAWAKIB AL DURRYA WA TAKHMISATIHA" 857 (A-H)

من بنود الاصطلاح
في التراث الإسلامي

الأستاذ
محمد إقبال عروي
القنيطرة - المغرب

تحذيـــر

«فلما جاء الله تعالى بالإسلام، حالت أحوال، ونُسخت ديانات، وأُبطلت أمور، ونُقلت من اللغة ألفاظ من مواضع إلى مواضع أخر، بزيادات زيدت، وشرائع شُرعت، وشرائط شرطت(١)».
ابن فارس

ملخص

في ظل أزمة الاصطلاح في الفكر العربي المعاصر وجب التنبيه إلى وعي علماء الأمة بالظاهرة الاصطلاحية في مستوى الوضع والتداول.

فقد ألحوا على شروط ممثلة في العرف الخاص والوضوح، بغية تواصل معرفي فعّال، كما وضعوا مجموعة من البنود تُوجّه العملية الاصطلاحية توجيهًا سديدًا؛ إذ دافعوا عن الحرية الاجتهادية في الاصطلاح، وحصروا ذلك في طائفة العلماء والمختصين.

وبموازاة ذلك أعطوا الأولوية للمصطلح السابق تاريخيّا، وأهملوا المصطلح اللاحق، إذا كان المصطلح السابق جاريًا على سنن شروط الاصطلاح خاصة، كأن يكون واضحًا ودقيقًا ومتوافرًا على الاقتصاد اللغوي المنشود.

وبموجب ذلك نقدوا ظواهر التكرار في الاصطلاح، مثل تكرار المصطلحات المتباينة للمفهوم الواحد، أو تباين المفاهيم والمصطلح واحد.

وبما أن هذه الظواهر لها تعلّق بمقولة «لا مشاحة في الاصطلاح»، فقد تعيّن وضعها في سياقها العلمي، حتى لا تكون مناقضة للبنود السالفة، مع توجيهها توجيهًا بيداغوجيّا ملائمًا.

إذا كان علم المصطلح (أو المصطلحية) يُعرف بأنه «حقل المعرفة الذي يعالج تكوين المفاهيم وتسميتها، سواء في حقلٍ خاص، أو في مجمل حقول [الموضوعات]»(٢). مما يقتضي أن يكون شاملاً لوضع «نظرية أو منهجية لدراسة مجموعات المصطلحات وتطورها»(٣)، فلنا أن نتساءل عن المستويات التي حضر فيها الوعي بهذا العلم في تراثنا الإسلامي، ونبرز الملامح التي اتخذها عند المشتغلين بالإشكالية المصطلحية في الفكر العربي القديم.

ونبادر إلى تأكيد أن البحث في الموضوع لا ينفع معه الانتقال من الأجهزة النظرية المسبقة، وتلمّس مظاهرها التطبيقية لاحقًا، بل العكس هو الصحيح؛ أي لا بدّ من أن تكون مرحلة البحث والتنقيب عن النصوص التطبيقية أسبق؛ لأنها المرشحة لأن تمنح المعطيات لكل من يروم الكشف عن الأجهزة النظرية، واستخلاص البُنى المنهجية التي تحكمت في المنظور الاصطلاحي لدى القوم، وسلكت بهم هذه الشرعة أو ذلك المنهاج.

وقد يساعدنا الوقوف على بنود الاصطلاح عند العلماء على ممارسة نقدية لما تعجّ به ساحة المعرفة المعاصرة من اصطلاحات ومفاهيم واجتهادات، تتراوح بين الاستجابة لشروط الاصطلاح عند المختصين، وبين خرق تلك الشروط، والخضوع للرغبة الذاتية، مما يؤدي إلى اقتراح مصطلحات غاية في الفرادة، والعدول عن مقتضى الحاجة الاصطلاحية وشروطها التقنية.

■ شروط الاصطلاح

أ - العرف الخاص

أول شروط الاصطلاح عند علمائنا القدامى أن يقوم المصطلح وينشأ داخل فضاء علمي خاص، يتولى ابتكاره وصياغته مختصون وباحثون في حقل معرفي معين، وهذا ما يفهم من كلام التهانوي حين يفسر معنى المصطلح بأنه «العرف الخاص»(٤)، ويقترب منه كلام للجرجاني الذي يؤكد فيه على أن «الاصطلاح عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما ينقل عن موضعه الأول لمناسبة بينهما. وهو لفظٌ معين بين قومٍ معينين»(٥)، فينفصل، حينئذٍ، عن الدلالة اللغوية العامة، التي تمثل أصله، أو أصل تداوله في بنية لغوية خاصة.

بل لم يكن الأوائل مهملين لهذا الاعتبار: إذ حذروا من المحاولات الفردية التي لا تستجيب لشروط الاصطلاح، ولا تتحلى بخلق المشورة العلمية، ما دام اقتراح المصطلح عملاً حضاريًا، تراعى فيه مصلحة الأمة ومستقبل الأجيال. وكان مما نبهوا إليه في هذا المقام أنه ينبغي «ألا يصطلح الإنسان مع نفسه اصطلاحًا لا يعرفه غيره، يخرج به عن عادة الناس من أرباب صنعته»(٦).

ومن شأن هذا أن يسدّ الطريق في وجه المغامرات الاصطلاحية، التي يقوم بها من ليس له اجتراح كاف وصاف للموضوع مجال الاصطلاح، يقول صلاح فضل: «وقد كان الوعي بطبيعة المصطلح وشروط إطلاقه من أبرز منجزات الفكر العلمي العربي، وارتبط ذلك بمشروع تأصيل المعارف الإسلامية وتوثيقها. فقرروا أن المصطلح يعتمد على العرف الخاص، وأن أهل هذا العرف هم الذين يملكون حق وضعه، وهم الذين يتعين عليهم أن يقوموا بتغييره، إذا لم يفِ بمقتضيات الدلالة الدقيقة على مسمّاه، وليس من حق فئة أن تنازعهم في ذلك، ما دامت لا تشاركهم الصفة، ولا تأخذ في أسباب العلم بها»(٧).

ب - الوضوح

إن التأمل في معطيات الفكر الإنساني يسوق المرء إلى اعتقادٍ جازم بأن الوضوح شرطٌ أساس للتواصل الإنساني، وما دامت المصطلحات متلبسة بسياقاتها المختلفة، فمما يتوجب فيها أن تكون

واضحة الدلالة، دقيقة الإحالة، محددة لمعانيها تحديدًا حصريًا؛ لأن «المصطلح، كائنًا ما كان، إما وصفٌ لعلمٍ كان، أو ناقل لعلمٍ كائن، أو مؤسس لعلم سيكون، وهو في كل ذلك إلى الدقة والضبط – لانبناء غيره عليه – أحوج ما يكون»(٨).

وقد بلغ من وضوح هذا الأمر عند علمائنا أنهم لم يكلفوا أنفسهم تفصيل القول فيه، لكنهم نبهوا، في مقابل ذلك، إلى ما يخالف الوضوح، فانتقدوا ظواهر التداخل والتوارد الاصطلاحي، ونكتفي بما لاحظه ابن أبي الأصبع على من سبقه من العلماء المشتغلين بمصطلحات بديع القرآن، فقد تبين له أن بعضهم وقع في مآزق اصطلاحية، كأن يسمي الفن البديعي الواحد بأسماء مختلفة، أو أن تتداخل عنده الفنون تداخلاً يوقع في الخلل ومظنة الزلل. يقول: «... وبديع شرف الدين التيفاشي، وقد جمع فيه ما لم يجمع غيره، لولا مواضع نقلها كما وجدها، ولم ينعم النظر فيها، فانتُقد عليه فيها ما انتقد على غيره، وبعض الأبواب التي تداخلت عليه. وبديع ابن منقذ، على ما فيه من التوارد والتداخل، وتسمية أقسام الباب الواحد أبوابًا، غير أني توخيت تحرير ما جمعته جهدي، ودققت النظر حسب طاقتي ووسعي، فتجنبت التداخل، وتحرست من التوارد، ونقحت ما يجب تنقيحه»(٩).

ومن المعلوم أن اختلاف الأسماء والمسميات غموضٌ يسوق حتمًا إلى فسادٍ عظيم في الدراسة والتحليل والاستنتاج، بل إنه يفسد العملية التواصلية برمتها، ويفتح للتأويل المذموم أبوابًا. يقول ابن حزم، وهو بصدد نقد مظاهر الاختلاف وعدم الوضوح في مصطلحات العلوم وعلوم العقيدة خاصة: «والأصل في كل بلاء وعماء، وتخليط وفساد، اختلاط الأسماء، ووقوع اسم واحد على معاني كثيرة، فيخبر المخبر بذلك الاسم، وهو يريد أحد المعاني التي تحته، فيحمله السامع على غير ذلك المعنى الذي أراد المخبر، فيقع البلاء والإشكال»(١٠).

■ باب الاجتهاد الاصطلاحي مفتوح

انطلق علماء التراث الإسلامي من مبدأ الحرية الاجتهادية في وضع المصطلح واستعماله: لأن منطق الاشتغال يقتضي العدل في تمكين الباحثين من هذه الحرية، ما داموا يتحلّون بمواصفات المجتهد في ذلك المجال المخصوص موضوع الاصطلاح. يقول قدامة بن جعفر: «فإني، لما كنت آخذًا في استنباط معنى لم يسبق إليه من يضع لمعانيه وفنونه المستنبطة أسماء تدل عليها، احتجت أن أضع لما يظهر من ذلك أسماء اخترعتها، وقد فعلت ذلك، والأسماء لا منازعة فيها؛ إذ كانت علامات، فإن قنع بما وضعته، وإلا فليخترع لها كل من أبى ما وضعته ما أحب، فليس ينازع في ذلك»(١١).

وقد يتراءى للدارس نوعٌ من التناقض بين القول بالحرية الاجتهادية في وضع المصطلح، وبين ما أوردناه سالفًا في متن شروط الاصطلاح. والواقع أن هذا التناقض المتبادر يرتفع حين نعلم بأن قدامة لا يخاطب، هنا، عموم الناس، وإنما يتوجه حواره إلى من حاز مكانته نفسها، واشتغل بالحقل المعرفي نفسه الذي انتظم جهوده، حيث تضطره مضايق المعرفة، ومناسبات التحليل والتطبيق إلى صياغة مصطلحات مخالفة للإرث الاصطلاحي عند غيره من العلماء؛ أي إن الحاجة الإبداعية مناط الحرية الاجتهادية في وضع المصطلحات، وهي مقياس فتح باب الاجتهاد أو إغلاقه، وبهذا تشهد قضايا الاصطلاح في مختلف العلوم، وعند جميع الأمم.

وقد وجدنا هذا الأمر في درجة البداهة عند علمائنا، يقول ابن وهب: «وكل من استخرج علمًا أو استنبط شيئًا، وأراد أن يضع له اسمًا من عنده،

ويواطيء عليه من يخرجه إليه، فله أن يفعل ذلك، وقد ذكر أرسطوطاليس ذلك، وذكر أنه مطلق لكل أحد، احتاج إلى تسمية شيء ليعرفه به، أن يسميه بما يشاء من الأسماء، وهذا الباب مما يشترك العرب وغيرهم فيه، وليس مما ينفردون به»(١٢).

ونُذَكِّر، مرةً أخرى، بأن مثل هذه الشرعة في الاصطلاح مشروطة بأن يُحْمَلَ الكلام على قصر الحرية على صنف العلماء والمختصين.

■ إعمال المصطلح السابق وعدم الالتفات إلى اللاحق

من مقتضيات القول بالحرية الاجتهادية في مجال الاصطلاح أن يقبل المرء كل ما ينتج عنها من تعدد وتعارض وتباين بين المصطلحيين، ومن شأن الذهاب إلى هذا المذهب أن ينقض البنود السابقة.

لقد كان علماء التراث الإسلامي واعين بهذا الإشكال، فسعوا إلى تلمّس مجموعة من الإجراءات الكفيلة بحصر الاختلاف والتعدد والتعارض داخل حدود ضيقة، تمسّ جوهر البنود.

من ذلك أنهم مَيَّالون إلى وضع المصطلحات في سياقها التاريخي الزمني، واصطفاء المصطلح السابق تاريخيًا، وإيلائه الأولية التي يستحقها، خاصةً إذا كان متوافرة فيه شروط الاصطلاح المختلفة ومقاييسه، مصاغًا في صورةٍ لفظية تتوافر فيها الدقة، وتستوعب الاقتصاد اللغوي المنشود.

وبموجب ذلك، كانوا يهملون المصطلح اللاحق تاريخيًّا، أو ينتقدون من يحاول إحداث مصطلحٍ جديد لمفهومٍ محدد، مع أن الساحة الاصطلاحية تتوافر على المصطلح الذي يعيّن ذلك المفهوم ويحيل إليه.

وإذا كانت الأمثلة كثيرة، فإننا واجدون تطبيقًا لهذا المعيار في ما سطّره الآمدي في سياق نقده لصنيع قدامة بن جعفر، حين خالف السابقين، واستحدث مصطلحات سمَّى بها مفاهيم بديعية، مثل تسميته للطباق تكافؤًا. فقد ردّ عليه الآمدي بقوله: «وما علمت أن أحدًا فعل هذا غير أبي الفرج، فإنه، وإن كان هذا اللقب يصح لموافقته معنى الملقبات، وكانت هذه الألفاظ غير محظورة (لنلاحظ وعي الآمدي بالحرية الاجتهادية في الاصطلاح)، فإني لم أكن أحب له أن يخالف من تقدمه، مثل أبي العباس عبدالله بن المعتز، وغيره ممن تكلم في هذه الأنواع، وألف فيها؛ إذ قد سبقوه إلى اللقب وكفوه المؤونة»(١٣).

وليس في هذا البند تمكينٌ لسلطة سلفية، كما قد يذهب أصحاب الحرية المطلقة في الاجتهاد الاصطلاحي وضعًا وتداولاً، أو تطبيق لقاعدة «لا اجتهاد مع النص» في علم الاصطلاح، وإنما هو ضمانٌ للوضوح والتواصل، وتحرز من الخلط والتضخم والاضطراب، الذي قد لا يفيد البحث العلمي في مبادئه وإجراءاته.

■ نقد ظواهر التكرار

وهذا البند له تعلق بسابقه: لأن إعمال المصطلح السابق، وإهمال المصطلح اللاحق إنما يُلجأ إليه منهجيًّا؛ لتجاوز ظواهر التكرار، وهو ما يعاني منه الباحثون اليوم؛ إذ قد يصعب الوصول إلى قراراتٍ اصطلاحية، في ظلّ امتلاء ساحة التراث الفكري باصطلاحات متعددة لمفهومٍ واحد، ومفاهيم متباينة لمصطلحٍ واحد.

ولو أن مختلف المهتمين، قديمًا وحديثًا، رعوا هذا البند حق رعايته، لخفّ الإشكال، ولتقلصت دائرة ظواهر التكرار.

وكأنَّ ابن سنان الخفاجي كان يريد إعلان نفوره من هذه الظاهرة، مؤكدًا ضرورة الاحتكام إلى أصلٍ منهجيّ يقوم على أساس أن المعنى الواحد يقتضي المصطلح الواحد، وأن المصطلح المخصوص يحيل إلى معناه المخصوص بصورة

تلازمية. يقول: «وقد صنف قومٌ في نقد الشعر رسائل ذكروا فيها أبوابًا من الصناعة مما ذكرناه في كتابنا هذا، إلا أنهم ربما جعلوا للمعنى الواحد عدة أسماء، كالترصيع الذي يسمونه ترصيعًا، وموازنة، وتسميطًا، وتسجيعًا، وهو كله يرجع إلى شيءٍ واحد، وإذا وقف على ما صنفوه في هذا الباب، وجد الأمرَ فيما قلناه ظاهرًا، والتكرير بيِّنًا واضحًا»(١٤).

ومن أي باب ولجنا إلى هذا التكرير المنتقد من قبل صاحب «سر الفصاحة» ألفيناه غير خادمٍ للعلم؛ إذ لم يأت استجابةً لحاجةٍ إبداعية، أو ضرورة علمية، وإنما هو أقرب إلى الترف الفكري، والرغبة في التميّز.

ولعل المقام لا يسمح بإيراد أمثلة لظواهر التكرار، ولكننا ننتزع، بغية التمثيل، أمثلة من علم البلاغة تكون دالّة على المراد.

فمن ذلك تساؤل المتكلم عما يعلمه حقيقة تجاهلاً منه؛ ليخرج كلامه مخرج التوبيخ والتقرير، مثل قوله تعالى مخاطبًا عيسى ابن مريم عليه السلام: ﴿**أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله**﴾(١٥)، وقوله تعالى على لسان قوم إبراهيم: ﴿**أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا إبراهيم**﴾(١٦). فهذا المفهوم الذي ورد في مخاطبات القرآن والشعر، والذي يستحق أن يُعَيَّنَ بمصطلح دال، يشهد مصطلحاتٍ عديدة، ويوصف بنعوتٍ مختلفة، فقد سمّاه ابن المعتز «تجاهل العارف»(١٧)، وهي التسمية التي انتشرت، واختارها ابن أبي الأصبع(١٨) وغيره، ولكن بعضهم أطلق عليه مصطلح: «الإعنات»(١٩). أما السكاكي، فقد عبّر عن نفوره من مصطلح «تجاهل العارف»، واستبدل به مصطلح «سوق المعلوم مساق غيره»، ومثّل له بقوله تعالى: ﴿**وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلالٍ مبين**﴾(٢٠)، وقال: «لا أحب تسميته بالتجاهل»(٢١).

ومن ذلك مصطلح «الجناس»، فقد أطلق عليه ابن المعتز هذا الاسم، وسماه قدامة «المطابق»، أما أبو هلال العسكري، فقد لقبه بـ «التعطف»(٢٢).

ومن ذلك مصطلح «تأكيد المدح بما يشبه الذم»، فقد اختاره ابن المعتز(٢٣)، وابن أبي الأصبع(٢٤)، وغيرهما، في حين أطلق عليه العلوي اليمني مصطلح «التوجيه»(٢٥). أما ابن النقيب، فقد استعمل المصطلحين معًا، لكنه جعلهما منفصلين، وعقد لكل منهما قسمًا، وكأنَّ بينهما اختلافًا ملحوظًا(٢٦).

فهذه أمثلة دالّة على أزمة التكرار في المصطلح. وإن الأمر ليتخذ أبعادًا خطيرة، حين ندرك أن هذا التكرار كان يتخذ أحيانًا صورة معكوسة. فبدل أن تتكرر المصطلحات والمفهوم واحد، مما يمكن أن يُعَدَّ مقبولاً من زاوية الغنى والثراء، والموقف العلمي الخاص، فإننا نجد مصطلحًا واحدًا يطلق على مفاهيم متعددة ومتباينة، وهو تكرار مخلّ بالتواصل، موقع في الخلل.

فقد وجدنا مصطلح «المطابقة» يعني، عند ابن المعتز: «ذكر الشيء مع ضده على حذو واحد»، ومثّل له بقوله تعالى: ﴿**ولكم في القصاص حياةٌ يا أُولي الألباب**﴾(٢٧).

وهذا يعني أن الطباق مصطلحٌ دالّ على مفهوم التضاد والتقابل بين المفردات، لكننا نجد قدامة يطلق «الطباق» على مفهومٍ آخر، وهو اشتراك المعاني المتغايرة في لفظٍ واحد وألفاظ متجانسة مشتقة(٢٨).

ولا يخفى على الدارس أن هذا المفهوم يعينه مصطلح «الجناس».

ولا تسلم الثقافة المعاصرة من هذا التكرار والتداخل الذي نبّه إليه الأقدمون، فمفهوم أخذ اللاحق عن السابق داخل النص الأدبي سمي قديمًا بالسرقة، والتوارد، والاجتلاب، وما زالت آلة

الاصطلاح تقذف بالأسماء تترى؛ إذ نجد «التناص» إلى جانب «تداخل النصوص»، و«الحوارية»، و«النص الغائب». والبقية تأتي.

■ المشاحة واللا مشاحة في الاصطلاح

من الصعب الوقوف على أول من صرّح بمقولة: «لا مشاحة في الاصطلاح، إذا عرف المعنى»، ولكن من المؤكد أن هذه الخلاصة الموجزة إنما هي إعلانٌ بياني عن واقعٍ ثقافي، اتخذ صبغة البداهة والصواب.

ولكن هذا الإعلان، الذي سعى إلى تحقيق أبعاد بيداغوجية، تتمثل في ألا يقف الاختلاف الاصطلاحي عائقًا أمام مواصلة التواصل العلمي والمعرفي، وألا يتخذ وصلة وذريعة إلى إلغاء الحوار المعرفي أصلاً، أَحْدَثَ، دون وعيٍ منه، هناتٍ مَسَّت الإشكالية المصطلحية في صميم اشتغالاتها؛ لأن التسامح في الاصطلاح بعد معرفة المعنى، وإن جوز العقل قبوله، من شأنه أن يفتح الباب لنفاذ أوضاع تقلّب مقتضيات البنود السالفة، وتفقدها مسوغاتها العلمية والمنهجية، وغاياتها التواصلية؛ لذا وجب حَمْلُ ذلك الإعلان على وجهه المراعي لسياق بنود الاصطلاح المختلفة، بمعنى أنه لا بدّ من قراءته على ضوء تلك المعايير؛ كي تُتَّخذ سياقًا له في الفهم والتنزيل.

لقد كان الإمام الغزالي متوسعًا في تطبيق مقولة: «لا مشاحة في الاصطلاح». فهو كثيرًا ما يختم عرضه لمسألةٍ ما بقوله: «فلا تلتفت إلى الألفاظ، واجتهد في إدراك حقيقة هذا الجنس»، أو قوله: «ولك الخيرة في تسميته بعد الوقوف على جنسه وحقيقته»(٢٩)، أو قوله: «لا عبرة بالأسامي بعد الاعتراف بالمعاني»(٣٠)، أو قوله: «ولا مشاحة في التسمية بعد فهم المعنى»(٣١).

ونحن لا نسعى، بهذه النقول، إلى أن نجعل الغزالي متفردًا في خرق بنود الاصطلاح عند القوم، أو أن نضعه في موقفِ المناقض لجهودهم، وإنما نشير إلى قضايا استوعبها التراث الإسلامي، مع التذكير بالبعد التربوي والعلمي من المطالبة باللامشاحة في الاصطلاح، درءًا للحواجز والعوائق، وبحثًا عن تواصلٍ متنام، وهذا واضحٌ من خلال المعنى الوارد في كلام ابن سنان، وهو في معرض المساجلة حول المصطلحات المستعملة إزاء معاني التطابق والمقابلة: «فأما التسمية، فلا حاجة بنا إلى المنازعة فيها»(٣٢)، وذلك أن الغرض هو الفهم والإفهام، والوصل والإيصال، وهي أغراض علمية نبيلة، لا يجوز للمنازعة أن تحول دون بلوغ إنجازها.

ولعل أحسن من يمثل الإحساس العلمي بهذا البعد التربوي المجوز للامشاحة في الاصطلاح العلاَّمة الكبير السجلماسي، فقد أوضح المسألة بشكلٍ ينم عن التداخل العلمي والبيداغوجي في الفكر الإسلامي تداخلاً اقتضائيًا، وذلك في قوله: «والنظَرُ العَدْلُ المُنَزّلُ للأشياء منازلها، والمُوفِيها حُقُوقَهَا، مُوجِبٌ ألا يشاح في التغيير والأسامي أصلاً، ولا بوجهٍ من الوجوه، مع قيام المعاني وتصور جوهرياتها وطبائعها، فَقِدْمًا جَرَتِ العادة في الصناعة النظرية: الوصيةُ للناظر، وتحذيرُه أن يلهج بالألفاظ، ويقف تصوّره عليها، ويجعلها نفس أمر المنظور فيه، فهو الضلال البعيد، وأن يتقدم قبلٌ، فينعم الفحص عن المعاني ويبالغ، ويستفرغ الوسع في البحث والتنقير عن إثباتها وجوهريتها وطبائعها، فإذا استوفى الفحص عن هذه الجهات، وأنعم النظر في البحث عن هذه الأمور، جعل الألفاظ تبعًا لها»(٣٣).

لكن، من الراجح أن البنود السالفة مُحَكَّمَة في هذا المجال، وهنا نحتاج إلى تطبيق قاعدة «سد الذرائع» عند الأصوليين والفقهاء، فإذا ترجحت كفة السلبيات المحتملة لبند «لا مشاحة في

الاصطلاح»، فالهروع إلى المشاحة أولى سدًّا للارتجال والاضطراب، وتجنبًا للخلل والتشويش في التواصل الإبداعي. ولعل الحذر من الوقوع في مثل هذه السلبيات هو الذي دفع بالسجلماسي وغيره إلى نقد صنيع قدامة بن جعفر في تغييره للعلاقة المفهومية بين المصطلح ومحتواه، ووصفه لعمله بأنه «محضُ التنكُّبِ عن النظر والتحقيق»(٣٤).

هذه، باختصار يناسب المقام، بعض الشرائع التي شرعت بخصوص الاصطلاح كما يقول ابن فارس، وبعض الشروط التي شرطت، سعينا إلى نظمها في سلكها وترتيبها في سياقها المناسب، تذكرة للمصطلحيِّين، وتحذيرًا من الفوضى الاصطلاحية التي عمّت حقولاً معرفية في الفكر العربي المعاصر، والله الموفق للفلاح في المفاهيم والاصطلاح.

●●●

الحواشي

١ – المزهر في علوم اللغة وأنواعها: ١/٢٩٤.

٢ – اللسان العربي: ع٢٢/ ص ٢٠٧.

٣ – مقدمة في علم المصطلح: ٢١٧. نقلاً عن البوشيخي في مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين: ٥٥.

٤ – كشاف اصطلاحات الفنون: ٤/٢١٧.

٥ – التعريفات: ٤٤ – ٤٥.

٦ – إشكالية المصطلح الأدبي بين الوضع والنقل، مجلة كلية الآداب: ع٤/ ص ٧٠/ ١٩٨٨.

٧ – المرجع نفسه: ٦٩ – ٧٠.

٨ – مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين: ٧.

٩ – بديع القرآن: ١٣.

١٠ – الإحكام في أصول الأحكام: ٨/١٠١.

١١ – نقد الشعر: ١٦٢.

١٢ – نقد النثر (المنسوب خطأ لقدامة ابن جعفر): ٧٤.

١٣ – الموازنة بين الطائيين: ٢٥٨.

وقد أورد ابن سنان كلام الآمدي في سياق التأييد والمساندة، مع زيادة: «وكفوه المؤونة في اختراع ألقاب تخالفهم». انظر : سر الفصاحة: ١٨٥.

١٤ – سر الفصاحة: ٢٦٩.

١٥ – سورة المائدة: ١١٦.

١٦ – سورة الأنبياء: ٦٢.

١٧ – البديع: ٦٢.

١٨ – بديع القرآن: ٥٠.

١٩ – المرجع نفسه: ٥٠.

٢٠ – سورة سبأ: ٢٤.

٢١ – مفتاح العلوم: ٤٢٧.

٢٢ – التضخم والتضارب في المصطلح البلاغي، مجلة «المناظرة»: ع٦/ ص٤٧/ ١٩٩٣.

٢٣ – البديع: ٦٢.

٢٤ – بديع القرآن: ٤٩.

٢٥ – الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز: ٣/١٣٦.

٢٦ – ثبت علميًا أن كتاب «الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان»، الذي أحلنا عليه هنا، لا تجوز نسبته إلى ابن قيم الجوزية كما هو شائع، وهو ما نبهنا إليه في بحثٍ لنا سنة ١٩٩١، وقد صحّح الباحث زكريا سعيد علي مؤخرًا نسبة الكتاب، ونسبه لمؤلفه أبي عبدالله جمال الدين محمد بن سليمان الشهير بابن النقيب، المتوفى سنة ٦٩٨هـ، وقد جعله صاحبه مقدمة في التفسير.

انظر كتابنا: اطرادات أسلوبية في القرآن: ٨٥.

٢٧ – سورة البقرة: ١٧٩.

٢٨ – نقد الشعر: ١٦٢.

٢٩ – المستصفى: ١٧٣.

٣٠ – دراسة المعنى عند الأصوليين: ٢٣٧.

٣١ – معيار العلم في فن المنطق: ١١٥.

٣٢ – سر الفصاحة: ٨١.

٣٣ – المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع: ٢٧٢.

٣٤ – المرجع نفسه: ٣٧٤.

المصادر والمراجع

الآمدي.

- الموازنة بين الطائيين»، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

ابن أبي الأصبع.

- بديع القرآن»، تح. د. محمد حفني شرف. ط١، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٥٧.

البوشيخي : الشاهد.

- مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين، ط١، دار القلم، المغرب، ١٩٩٣.

ابن حزم الأندلسي.

- الإحكام في أصول الأحكام، تح. أحمد محمد شاكر، ط١، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٨٠.

ابن سنان الخفاجي.

- سر الفصاحة، تح. علي فودة، مكتبة الخانجي، مصر، ١٩٣٢.

ابن المعتز.

- البديع، تح. اغناطيوس كراتشقوفسكي.

ابن وهب : إسحاق بن إبراهيم.

- نقد النثر (المنسوب خطأ لقدامة بن جعفر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٢.

التهانوي.

- كشاف اصطلاحات الفنون.

الجرجاني : علي بن محمد بن علي.

- التعريفات، تح. إبراهيم الأبياري، ط٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٢.

ابن جعفر : قدامة.

- نقد الشعر، تح. د. محمد عبد المنعم خفاجي، دار الكتب العلمية، بيروت.

السجلماسي : أبو حامد محمد القاسم.

- المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع، تح. د. علال الغازي، ط١، مكتبة المعارف، الرباط، ١٩٨٠.

السكاكي.

- مفتاح العلوم، تح. نعيم زرزور، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣.

السيوطي.

- المزهر في اللغة، تح. علي محمد البجاوي وصحبه، دار الفكر، بيروت.

صلاح فضل.

- إشكالية المصطلح النقدي بين الوضع والنقل، مجلة كلية الآداب بفاس، ع٤، س: ١٩٨٨.

العلوي اليمني.

- الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠.

الغزالي : أبو حامد.

- معيار العلم في فن المنطق، ط١، دار الأندلس، بيروت، ١٩٧٨.
- مجلة اللسان العربي، ع ٢٢. س: ١٩٨٤.

المغربي : أحمد أبو زيد.

- التضخم والتضارب في المصطلح البلاغي، مجلة «المناظرة»، مجلة مغربية، عدد: ٦، س: ١٩٩٣.